

عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب دخول

الخلاء الجزء الثالث

عبدالرحمن العجلان

للله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد سم بالله باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمد انا وغلام النحوي اذاوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء - 00:00:26

والعنزة الحربة الصغيرة والاداة انة صغير من جلد وعن أبي قتادة الحارث ابن ربعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه احدكم - 00:00:53

لا يمس肯 احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح ولا يتنفس في الاناء هذان الحديث ان من الاحاديث المتفق عليها رواها الامامان البخاري ومسلم كما رواهما - 00:01:19

جمع من ائمة الحديث رحمهم الله الحديث الاول عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام نحوي معي - 00:02:02

من ماء وعنزة فيستنجي بالماء ثم فسر المؤلف رحمه الله العنزة بانها الحربة الصغيرة والاداة انة صغير من جلد والحديث الثاني عن أبي قتادة الحارث ابن ربعي الانصاري رضي الله عنه - 00:02:31

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمس肯 احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء الحديث الاول رواه البخاري رحمه الله في كتاب الوضوء - 00:03:05

كما رواه مسلم في كتاب الطهارة واحمد في المسند وابو داود في كتاب الطهارة والنسياني في كتاب الطهارة من المجبى والنسياني في السنن الكبرى في باب بالماء والدارمي وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان وابو عوانة والبيهقي - 00:03:42

لغوي وابن ابي شيبة كل هؤلاء الائمة رحمهم الله رروا هذا الحديث والحديث الثاني عن أبي قتادة رواه البخاري في كتاب الوضوء ورواه مسلم في كتاب الطهارة ورواه احمد في المسند - 00:04:15

وابو داود والترمذى والنسياني والدارمى وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان وابو عوانة والبيهقي رروا هذا الحديث فهذا الحديثان من الاحاديث الثابتة المتفق عليها مع ما رواها جمع من العلماء غير - 00:04:46

الامامين البخاري ومسلم رحم الله الجميع فانس رضي الله عنه الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين وقد قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهو غلام صغير - 00:05:23

يتيم فجاءت به امه رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله هذا ابني يخدمك فهي رضي الله عنها من شفقتها الشديدة على ابنها ومحبتها له - 00:05:53

جعلته يخدم النبي صلى الله عليه وسلم لينال من الاجر والثواب والخلق والعلم والاداب الشيء الكثير لان مجالسة النبي صلى الله عليه وسلم وخدمته شرف عظيم لمن تولى ذلك وهذا - 00:06:20

يدل على انه ينبغي للابوين الاب اذا كان موجودا هو الاول والام تليه اذا لم يكن الاب موجودا في ان يحرصا على تربية الولد وانه

حسب ما يوجهانه اليه فان وجهها الى الخير في صغره توجه - 00:07:00
وان وجهها الى ما سوى ذلك توجه ومجالسة الاخيار والاشتغال بالعلم والاستفادة من اهل العلم فضل عظيم لمن وفقه الله جل وعلا
للعمل بعلمه فلا يجوز للابوين ان يقصرا نحو ولديهما - 00:07:31
لانه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة. فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه ومولود على الفطرة على
الحنفية السمحنة على قبول الحق فان وجه لذلك - 00:08:05
توجه باذن الله وان حرف يمينا او شمالي انحرف وهلك والابوان هما السبب في الاستقامة او ال�لاك فان كان مستقيمين ودعواه الى
الاستقامة استقام باذن الله وان كان منحرفين ولو دعواه الى الاستقامة لا يستقيم - 00:08:32
لانه يقتدي بافعالهم اكثر مما يقتدي باقوالهم اذا كان مستقيمين وتركاه وشياطين الناس والجن اجتالته الشياطين وقرناء السوء
فاهلكوه. اذا انصرف عنه ابواه او انشغل عنه بما يربيان انه اهم - 00:09:11
وليس هناك اهم من تربية الاولاد لان الولد اذا تربى على الاخلاق الفاضلة نشأ نشأة حسنة ونفع والديه ونفع من حوله ونفع مجتمعه
ونفع المسلمين عموما واذا تربى تربة سيئة والعياذ بالله ظر كل من حوله - 00:09:42
واتى بالشر اليهم هذا في حال الحياة وبعد موت الابوين يستمر نفعه لهم بدعواته الصالحة وباعماله الصالحة حيث انهم هما السبب
في وجوده فجاءت به امه رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير قالت هذا ابني يا رسول الله - 00:10:13
وقبله النبي صلى الله عليه وسلم واحسن اليه الصلاة والسلام كما احسن الى الامة واحسن اليه خاصة ودعا له وادبه وعلمه يقول
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء - 00:10:49
يعني يدخل المكان المعد لقضاء الحاجة او يذهب بعيدا من اجل قضاء حاجته لانه اذا كان في خارج البنيان فانه يذهب بعيدا صلوات
الله وسلامه عليه حتى لا يراه احد - 00:11:18
واذا كان داخل البناء فانه يكون في المكان المعد لذلك فاحمل انا وغلام النحوي يحمل انس وغلام معه يقول نحوی يعني بقدر في
السن يعني في سني وهذا دليل على ان الصغار - 00:11:40
اذا علموا ووجهوا نفعوا وخدموا ونفعوا اذا تركوا واهملوا ضاعوا عداوة من ماء وعنزة الاداؤة الى صغير من جلد يكون فيه ماء
وعنزة حرية صغيرة كما بينها المؤلف في رأسها - 00:12:18
سنان يعني انها اذا غرست في الارض هكذا تدخل في الارض لها تذهب في الارض ما الغرض من هذا هما اثنان وكل واحد منها
يحمل شيئا من هذين العنزة او - 00:12:54
الاداؤة والنبي صلى الله عليه وسلم يهئي هذا الشيء من اجل انه اذا انتهى من قضاء الحاجة التي تعرض له كما تعرض لغيره من البشر
 فهو بشر صلوات الله وسلامه عليه - 00:13:39
يعرض له ما يعرض لآخرين من حاجة البدن فإذا الماء قريب موجود ويستنجي بالماء فيطيب المحل مكان الخارج حتى لا يبقى
فيه اثر والعنزة يستعملها للستر ربما يستتر بها وقيل ربما انه اذا انتهى من قضاء الحاجة وتوضأ - 00:14:05
صلى ما تيسر فيجعلها ستة له لصلاته ويصح ان تكون ستة للصلوة وان تكون ستة حال قطاء الحاجة يضعها وهي حرب عصا لكن
يكون عليها ثوب ونحوه او ردا او شيء ما - 00:14:48
يستر العورة عن الاعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم اشد الناس حياء واخذ من هذا الاهتمام بالطهارة والنظافة وان المرء اذا
قضى حاجته لا يمهل ويقول مثلا استنجي عند ارادة الصلاة - 00:15:13
او استجمر بعد ما اخرج وربما لوث المحل وكان الخارج وانما يقطع اثر النجاسة في الحال والمؤمن يكون طيبا نظيفا طاهرا في كل
احواله يحرص على الطهارة والنظافة واخذ من هذا - 00:15:44
انه يجوز الاقتصر على احد الامرین الذين يتظاهر بهما ويستجمر بهما الاستجمار بالحجارة والاستنجاء بالماء واستعمالهما معا اكمل
فاما لم يتيسرا فاستعمال الماء اولى من استعمال الحجارة فاما لم يتيسرا الماء استعمل الحجارة - 00:16:23

وقد سأله النبي صلى الله عليه وسلم أهل قبا عن طهورهم الذي اتنى الله جل وعلا عليهم به اتنى عليهم بالظهور فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين. قال ما هو طهوركم؟ قالوا - 00:17:08

وكنا نتبع الحجارة الماء يعني نستجمر بالحجارة ثم نستنجي بالماء واستعمال النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث للماء وحده دليل على الجواز انه يجوز استعمال احد المطهرين الماء او الحجارة وان الماء اكمل لانه اكمل انقاء - 00:17:29

والاهتمام من المسلم في هذا بان يهبي ما يتطهرون به قبل ان يدخل لقضاء الحاجة حتى اذا قضى حاجته لا يلوث نفسه يكون الماء مهياً فما يحسن انه بعدما يقضى حاجته يقوم ويبحث عن الماء - 00:18:00

فيلوث ما حول مكان الخارج وانما يهبي الماء او ما يريد ان يتنظف به قبل ان يقضى حاجته وكذلك الاستعداد للستر اذا كان يخشى من رؤية اخرين يستعد بان يتخذ سترا - 00:18:35

واذا كان يريد ان يصل الى فيستعد في اتخاذ ما يلزم لذلك من سترا ونحوها وفيه دليل على انه يجوز احدى استخدام الاولاد الصغار فيما لا يشق عليهم وانهم لا يحملون ما يشق عليهم. اما ما لا يشق - 00:19:05

فيجوز استخدامهم في كل فيما يطيقه والحديث الثاني عن ابي قتادة الحارث بن الريعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول - 00:19:39

ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء هذه اداب ووصايا من النبي صلى الله عليه وسلم دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك صغيرة ولا كبيرة الا بينها لامامة صلوات الله وسلامه عليه - 00:20:09

لم يبين الامور العظيمة ويترك الامور السهلة اليسيرة لا بل بين صلوات الله وسلامه عليه المحة البيضاء الله المحجة الطريق يعني الطريق الواضح البين الذي لا خفاء فيه - 00:20:36

تركتكم على المحجة البيضاء ليتها كنهارها يعني يسير فيها المرء في الليل او في النهار سواء لوطوحها وبيانها فيقول صلى الله عليه وسلم لامامة لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول - 00:21:04

لا يمسك الذكر باليمين وهو يبول اولا تكريما لليمين لان اليمين للاكل والشرب والسلام والاخذ والعطاء ونحو ذلك من الامور الهامة والامور الطيبة فلا يليق ان يمسك ذكره بيمينه وهو يبول يخرج منه البول. وربما اصاب اليد اليمين - 00:21:33

ثم بعد هذا ربما نشفها ولم يغسلها ثم اكل بها او ربما سلم على شخص ما بعد ذلك وهذا مستكره والمؤمن يكون نظيفا مهينا نفسه الخير مهينا نفسه للطيبات للسلام - 00:22:05

والاخذ والعطاء والأكل والشرب فتكون يمينه نظيفة وقوله وهو يبول دلالة على انه لا حرج في مس الذكر باليمين عند الحاجة في حال عدم البول لان النهي صريح في حال البول لانه يكون عرضة لان - 00:22:32

يأتيها شيء من رذاذ البول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه لا يتمسح باليمين ان احتاج الى تمسح ما يتمسح بالشمال يكرم اليمين فلا يتمسح فيها لا من البول ولا من الغائط - 00:23:02

والنهي هنا نهي كراهة تنزيه والله اعلم فاذا احتاج المرء الى ذلك لضرورة فلا حرج او فعل ذلك جهلا ولا يتنفس في الاناء التنفس في الاناء شيء مستكره يكره ذلك الحاضر عندك - 00:23:30

وربما تنفست في الاناء ثم ناولته ليشرب البقية فيكون كارها للماء. فان رده عليك اثر على نفسك. وان شرب منه وقد رآك تتنفس فيه في شرب منه على مظاظ وعلى كراهة وغير مرتاح - 00:24:03

والتنفس عرضة لان يخرج شيء من ما في داخل الانف من الاوساخ تتتساقط في الاناء اذا تنفس لانه يجلب النفس ويخرجها فبخروج النفس يؤثر على الماء وربما يخرج معه شيء غير لائق وغير مستحسن - 00:24:28

كذلك ناحية صحية ربما يكون الذي يشرب فيه اثر من مرض اي نوع من انواع المرض وربما يكون هذا المرض لان الامراض متفاوتة. منها ما هو المعدى ومنها ما هو غير المعدى. عرف هذا بالتجربة - 00:25:07

والواقع وربما يكون مصاب بمرض معدى فيتنفس في الاناء فيخرج شيء من جسمه صدره وفمه ويعلق بالاناء فيأخذه الاخر فيصيبه

المرظ نفسه باذن الله ولا ينتقل المرظ بنفسه وإنما ينتقل باذن الله فإذا هيأت أسبابه - 00:25:28

إه انتقل فهذه ادب اسلامية طيبة نظيفة احسن من المسلم ان يأخذ بها ولا يستسهل هذه الاشياء ويقول هذه سهلة او يسيرة ويقدم يمينه لذكره او يقدم يمينه للاستجاجة او الاستجمار بها - 00:25:55

بل يكرمهها عن ذلك كذلك لا يتنفس في الاناء. وكان من ادبه صلى الله عليه وسلم انه ربما شرب الماء على ثلاث فترات يشرب قليلا ثم يفصل بالتنفس ويبعد الاناء عن فمه - 00:26:33

ثم يشرب ثم يبعده ويتنفس. ثم يشرب الثالثة ولا حرج ان يشرب بنفس واحد. كما لا حرج ان يشرب باكثر من ثلاث مرات انفاس لا حرج علي في هذا وهذا لكن الافضل والاحسن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في - 00:26:57

فيشرب قليلا ثم يبعد الماء عن فمه ثم يشرب وهكذا ثلاث مرات كل هذا منه صلى الله عليه وسلم تعليم للامة الاداب الحسنة والاخلاق الفاضلة والمظاهر الطيبة الجميلة - 00:27:22

من اجل الا ينتقد عليه في اكله او شربه او معاملته لاخوانه المسلمين والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين يقول السائل هل يجوز الاستجمار بالمناديل الورقية؟ المعدة لذلك - 00:27:49

وما حكم الماء وما حد الماء الذي يستتجى به اما استعمال المناديل المعدة لذلك فلا بأس به. وهذه حكمها حكم الحجارة لانها تلقي المحل. لكن لا تطهره الطهارة الكاملة - 00:28:17

الحجارة فهذه يجوز استعمالها لكن الافضل الماء واذا استنجى بالماء فذلك اكمل كالجمع بين الحجارة والماء يقول وما حد الماء الذي يستتجى به. هذا ليس له حد - 00:28:45

النبي صلى الله عليه وسلم عرف حد ماء وضوءه كان يتوضأ بالماء ويغسل بالصاع والمد هو ماء الكفين مجتمعتين مرة واحدة للكفين المتوسطتين اللتين ليست كبيرة ولا بصفيرة. هذا يقال له مت هكذا - 00:29:16

تولى به النبي صلى الله عليه وسلم واغسل بالصاع اربع حفنات من هذا يغسل به فلا يجوز الاسراف في الماء والاشراف في الماء يجر الى الوسوسة - 00:29:42

اما الاستنجاء فهو يختلف في حال المستنجي من حيث الخارج لانه الخارج قد يكون احيانا شيء قليل ضمن الغنم مثلا فلا يحتاج الى ماء كثير شيء يسير وقد يكون الخارج - 00:30:02

وينتشر حول المقعدة فيتحاج المرء الى تفصيل المقعدة وما حولها مما اصابها اثر النجاسة فيحتاج الى ما اكثر وقد يكون الخارج قليل الانتشار وسرعه الانقطاع فلا يحتاج الى ماء كثير. وإنما يستحب للانسان ان يقلل - 00:30:33

وورد الحديث على تقليل ما الاستنجاء. ولم يحدد بعد تقليل الماء بحيث يلقي ويظهر اما ان يستعمله ويقلل الماء بدون انقاص وطهارة فهذا لا يجوز للمسلم يقول وما لا يقال فيمن يوجب المشي عدة خطوات بعد الاستنجاء - 00:31:05

او الاستجمار وذلك لاستمراء التام لا هذا ما يجوز لانه شيء لم ترد به السنة لا يجوز للمسلم ان يأخذ به وهذا قد يجر الى الوسوسة وبعضهم مع المشي خطوات ربما يتحرك اوقف او قفش علشان يستبرئ وهذا كله من الوسوسة ومن - 00:31:43

بالشيطان نأخذ بما امرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم ولا نتجاوزه ولا نتعداه لان التفكير في زيادة من هذه الامور تجر المرء الى الوسوسة. الشيطان يتلاعب به شيئا فشيئا - 00:32:08

لانه لا يفاجئه دفعه واحدة وإنما يأخذه تدريجيا بزيادة الماء الشك في عدم التنظيف بان يقول له بعد ما تخرج يخرج منك بول فانت انتظر امش خطوات في مكان قضاء الحاجة - 00:32:32

تحرك قم واقف واجلس بسرعة. وهكذا هذا كله من تللاعب الشيطان. فلا يجوز للمسلم ان يلتفت له يقول السائل ما حكم وضع القرآن الكريم على سجادة عند اثناء قراءته لا حرج في هذا ما دام المرء جالس في مكانه ثم اراد ان يقوم ليصلی ركعتين او اراد ان يسجد سجدة التلاوة - 00:32:52

او اراد ان يتحدث مع من جاءه مثلا فلا حرج عليه ان يضع المصحف على السجادة وليس في وضعه على الارض مع السجادة اي

اهانة لكتاب الله جل وعلا يقول السائل هل يجوز ان نطوف طواف الوداع - 00:33:29

بعد العشاء علما اننا سنرحل ان شاء الله بعد الساعة الثانية عشر هو لم يرد تحديد للوقت بين الوداع والسفر المهم ان يكون قبيل السفر وتختلف الحال باختلاف حال المسافر - 00:34:02

قد يكون المسافر وحده متتحكم بنفسه فهذا نقول له يحسن ان تخرج من طواف الوداع وتسافر وقد يكون المرء غير متتحكم بنفسه او معه رفقة والرفقة قد يكون كثير وقد يكون قليل - 00:34:31

ولكل حالة تحتاج الى وقت حسب الحال فمن كان رفقته كثير وتجتمعهم يحتاج الى وقت فلا حرج عليه باتساع الوقت بين سفره وبين وداعه واما الذي يتتحكم بنفسه فيحسن ان يكون سفره بعد وداعه مباشرة - 00:34:55

ومثل هذا الاخ الذي يقول انه يودع بعد صلاة العشاء ويكون سفره مثلا قرب الساعة الثانية عشر ليلا لا حرج عليه في هذا ان شاء الله يقول السائل هل يجب سجود التلاوة؟ مستقبلا القبلة - 00:35:29

نعم سجود التلاوة يستقبل به القبلة ولا يسجد لغير القبلة يقول اذا قام المصلي من الركوع هل يقبض يديه يده اليمنى ام يرسلهما واقول الاولى القبض لانه حان القيام قبل الركوع - 00:35:50

يشرع له قبر اليدين هكذا فيحسن بعد الركوع كذلك ان يقبضهما فان ارسلهما فلا بأس الصلاة صحيحة يقول السائل في بلدنا يقوم بعض الناس بزيارة قباب بنية على قبور الصالحين - 00:36:23

كما كما يقوم البعض بزيارة بعض الاشجار والذبح تحتها فما حكم ذلك زيارة بعض القبور بزيارة قباب بنية على قبور الصالحين الزيارة على ثلاثة انواع زيارة القبور زيارة مستحبة وزيارة - 00:37:01

محرمة وزيارة شركية مخرجة من الملة والعياذ بالله اشد تحريمها فالزيارة المستحبة الذي يزور القبر او القبور للسلام على اهلها والدعاء لهم والترحم عليهم. والتذكر انه صائر الى ما صاروا اليه - 00:37:58

هذا زيارة مستحبة يقول صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فالرجل الذي يزور قبرا كان او قبورا لاجل السلام عليهم والدعاء لهم والترحم عليهم. والتذكر ان - 00:38:34

انه صائر الى ما صاروا اليه هذه حسنة مطلوبة مستحبة النوع الثاني زيارة للتبرك يذهب ليتبرك باهل القبور او بصاحب القبر وليسأل الله جل وعلا عند القبر اعتقاده ان سؤال الله في هذا المكان مستجاب - 00:38:57

هذا محرم ولا يصل الى حد الشرك لانه ما سأله صاحب القبر وانما سأله الله او تحري ان يدعوه الله عند هذا القبر فهذا حرام ولا يجوز زياره بدعاية محرمة - 00:39:35

النوع الثالث زيارة شركية مخرجة من الملة يذهب الى صاحب القبر هذا ليسأله ليطلب منه الشفاعة. يطلب منه المدد. يطلب منه شفاء المريض يطلب منه رد الظالم يدعو اطلب منه الارشاد الى الظالة ونحو ذلك هذا شرك اكبر مخرج - 00:40:04

من الملة هذا كفر بالله العظيم لان المرء جعل هذا لله ندا تعالى الله ويجوز للمسلم الزيارة من اجل السلام على اهل القبور والتذكر انه صائر الى ما صاروا اليه والدعاء لهم. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:31

لما سئل ماذا نقول عند زيارة القبور؟ فقال قولوا السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وانا ان شاء الله لكم للاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستاخرين. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتتنا بعدهم - 00:41:00

واغفر لنا ولهم هذا طيب لوروده في السنة واما ان تقول انا حزمني امر او احسست بضيق او لي حاجة فتذهب الى القبر من اجل ان تدعوا الله تقول انا لا اريد الشرك - 00:41:21

وانما ادعوا الله عند هذا القبر نقول لا هذا محرم ولا يجوز لا تقصد هذا اذا اردت ان تدعوا الله فادعوه الله في المسجد ادعوا الله بعد الصلاة ما تيسر لك واسأل الله - 00:41:43

لا تقصد الدعاء عند القبور او تذهب لتقرأ القرآن عند القبور لا هذا بدعة ولا يجوز النوع الثالث وهو الاسوء والمحرم والذي هو شرك اكبر ان يسأل صاحب القبر وهذا مخرج من الملة حتى وان صلى المرء وصام وحج وزكي واعتبر - 00:42:05

واتى بالصالحات فانها لا تنفعه لان الله جل وعلا لا يقبل من المشرك اي عمل لا يقبل منه اي عبادة تعبد بها واما ما يفعله المشرك فهو الناس مما له نفع - 00:42:35

والله جل وعلا يثيبه عليه في الدنيا فقط مثلا يكون هذا مشرك لكن يحسن الى القراء يعطي هؤلاء يشفع لهم اثر في المجتمع ينفع الناس هذا لا يطيع عند الله جل وعلا وانما يجعل الله جل وعلا له ثوابه في الدنيا حتى لا يبقى له حسنة - 00:42:59

في الدار الآخرة فعليها ايتها الاخوة ان نفرق بين انواع الزيارة القبور منها ما هو مستحب ومنها ما هو محظى ومنها ما هو كفر والفرق واضح بينها المستحب الزيارة الشرعية التي علمنا الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:43:26

المحرمة زيارة البدعية التي لم يشرعها الله ولا رسوله الزيارة شركة الشرك الاكبر اذا دعا صاحب القبر او سأله او طلب منه امرا من الامور كفر بالله العظيم والعياذ بالله - 00:43:58

يقول والبعض الاخر يقوم بزيارة بعض الاشجار والذبح تحتها زيارة بعض الاشجار مثل زيارة القبور انواع اذا كان للتبرك بها والذبح لوجه الله جل وعلا فهذا محرم ولا يجوز واذا كان - 00:44:21

الذبح لها او الذبح باسم ساندتها او جن او غير ذلك فهذا كفر لغير الله شرك الذبح للعبادة، والذبح لغيره شرك قل ان صلاتي ونسكي ومحبتي ومماتي لله رب العالمين - 00:44:56

نسكي ذبحي لله اذبحوا لله، فاذا ذبح لغير الله فقد كفر ان الذبح عبادة من انواع العبادة واذا كان الذبح تحت هذه الشجرة للنזהة ونحو ذلك مثلا خرج في البرية - 00:45:23

للنזהة وذبح تحت شجرة على اسم الله جل وعلا ولم يخصص سجدة بعينها اي شجرة مثلا ذبح تحتها لاجل ان يأكل ذبيحته هذا شيء مباح لا يقال له قربة وليس بمكره ولا محرم - 00:45:50

فرق بين المقصد والفرق بالنسبة لثلاثة اشخاص يذبحون تحت شجرة احدهم واحد كفر بذبحه والآخر ارتكب محرم ولم يصل الى حد الكفر والثالث لا شيء عليه الذي كفر بذبحه هو الذي ذبح للشجرة او لساندتها او لمتوليها او للجن او لغيره - 00:46:11

هذا كفر وخروج من الملة الثاني ذبح للتبرك بهذه الشجرة على اسم الله جل وعلا ذبح على اسم الله لكنه قصد هذه الشجرة للبركة هذا لا يجوز محرم وليس بشرك، لان الذبح لله - 00:46:55

الثالث ذبح ذبيحته للاكل تحت هذه الشجرة او غيرها من الاشجار لا حرج عليه ولا شيء في ذلك والرجل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اني نذرت ان انحر ابل ابلا ببوانه - 00:47:19

قال النبي صلى الله عليه وسلم هل فيها وثن من اوثان الجاهلية تعبد قال لا هل فيها عيد من اعيادهم يعني يتزدادون عليها للبركة قال لا، قال اوف بنذرك مثل من قال مثلا اني نذرت ان اذبح ذبيحة في روضة كذا او في فيضة كذا - 00:47:46

او في تحت شجرة كذا مثلا ليغدي او يعشى اخوانه او زملائه مثلا فيسأل هل تقصد البركة من هذه الشجرة او من هذه الروضة؟ او من هذا البستان؟ فقال لا ما اقصد شيء انما اجمع - 00:48:19

زملاي او اخوانى او اقاربى واغدיהם او اعشاهم في هذا البستان بذبيحة اذبحها نذرت ذلك لوجه الله نقول اوف بنذرك اخر قال نعم نذرت ان انحر شاة مثلا في حديقة كذا او في روضة كذا او تحت شجرة كذا - 00:48:39

نقول لم؟ يقول لان هذه الروضة او هذه الشجرة او هذه الحديقة مباركة وانا التمس البركة من ذبحي فيها نقول لا هذا حرام عليك ولا يجوز الامر واضح وجليل، والمرء يتوجه الى الله جل وعلا - 00:49:03

ويتوجه الى الله جل وعلا بعمله وقصده انما الاعمال بالنيات هذا حديث عظيم انما الاعمال بالنيات كل عمل بحسب نيته كما قال عليه الصلاة والسلام فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته لدنيا يصيبيها وامرأة ينكحها فهجرته - 00:49:23

الى ما هاجر اليه اثنان هاجر من بلاد الكفر مثلا الى بلاد الاسلام احدهما هاجر مرارا بدينه ولاعلاء كلمة الله هذا لله ورسوله واخر هاجر من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام لان التجارة في بلاد الاسلام - 00:49:50

مرحباً وممكن ان يحصل على عمل ومرتب جزيل يستفيد منه فهذا هجرته الى ما هاجر اليه الى دنياه ولا يؤجر على هجرته يقول

السائل انا اقرأ القرآن بالحروف الواضحة الكاملة - 00:50:16

وبالشكل المطلوب ولكن لا اعرف بعض نقاط التجويد. مثل الداغم والاظهار وغيرها فهل علي في قراءة القرآن شيء حسب تفضيري

او غيره لا يا اخي ما عليك شيء وابشر بالخير اذا اكثرت من قراءة القرآن - 00:50:38

يقول عليه الصلاة والسلام الذي يقرأ القرآن وهو عليه شاق. وفي رواية ويتعذر فيه له اجران والماهر في القرآن مع السفرة الكرام

البررة الذي يتعذر فيه هل تظن هذا الذي يتعذر يعرف احكام التجويد؟ لا - 00:50:56

ما يعرف احكام التجويد واحكام التجويد لسنا متعبدين بها عبادة لا نقرأ الا باحكام التجويد. وانما المهم ان نقرأ قراءة صحيحة اذا

قرأت قراءة صحيحة واضحة هذا هو المطلوب الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به - 00:51:26

مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن وهو عليه شاق او يتعذر فيه له اجران اجر القراءة واجر المشقة يقول السائل حجيت وزرت

المسجد النبوى ثم زرت قبر الرسول صلى الله عليه وسلم ومقابر الصحابة والشهداء رضي الله عنهم جميعا - 00:51:49

ولكن لا احصل على قبرى علي علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اين يوجد قبره رضي الله عنه علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه

ورابع الخلفاء الراشدين ومن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالجنة - 00:52:16

ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض فهو من العشرة المبشرين بالجنة ومن الخلفاء الراشدين الذين امرنا بالأخذ

بسنتهم رضي الله عنهم فهو من افاضل الصحابة رضي الله عنهم جميعا وارضاهم - 00:52:42

لكن يا اخي لا يسوغ لك ان تبحث عن قبره ولا ان تذهب الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وانت في

مكة - 00:53:05

تنوي السفر الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم نقول لا. لا يسوغ لك ذلك وانما انت في مكة تنوي زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه

وسلم فاذا وصلت المسجد - 00:53:20

تزور قبر الرسول صلى الله عليه وسلم كما فعلت وقبر صاحبيه ابي بكر وعمرو رضي الله عنهم وتزور قبور الصحابة رضي الله عنهم

في البقيع وقبر عثمان بن عفان رضي الله عنه في نفس البقيع. وقبور شهداء احد - 00:53:36

وتزور مسجد قباء لانك في المدينة فتزور مسجد قباء وقبور الصحابة رضي الله عنهم كما زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم واما

من كان خارج المدينة فلا يسوغ لك ان تشد الرحل لتزور قبره - 00:53:56

لا ترحل لزيارة قبر علي رضي الله عنه وارضاهم ولا ترحل لزيارة قبر الحسن والحسين رضي الله عنهم. وهما سيدا شباب الجنة. رضي

الله عنهم وتجب محبتهم وموالاتهم ومحبتهما ودين الله به - 00:54:22

لان النبي صلى الله عليه وسلم يحبهما ونحن نحب ما يحبه الرسول صلى الله عليه وسلم اما ان نبحث عن قبورهم لزيارة؟ لا يا اخي

اذا كنت في البلد الذي فيه قبرا - 00:54:51

احد الصحابة او العلماء الافاضل المشهود لهم بالصلاح والاستقامة فزر قبره اذا كنت في البلد واما ان تقول مثلا انتقل من مكة من

اجل زيارة قبر الامام مالك مثلا رحمه الله - 00:55:07

او قبر الامام الشافعي او قبر ابي حنيفة او قبر الامام احمد او قبر غيرهما من المشايخ والعلماء فلا يجوز هذا لا يجوز ان تتعدى السفر

لزيارة قبر من القبور حتى ولا قبر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:55:25

لان النبي صلى الله عليه وسلم حدد الاماكن التي تستحب شد الرحال اليها الانتقال اليها حدها ثلاثة اماكن في العالم فقط هي

المسجد الحرام والمسجد النبوى والمسجد القصى. خلصه الله من ايدي اليهود - 00:55:50

هذه المساجد الثلاثة هي التي تستحب شد الرحال واما ان نرحل لزيارة مشهد من المشاهد فلا فهذا محرم ولا يجوز. في معصية للرسول

صلى الله عليه وسلم يقول السائل اثناء زيارته للقبور - 00:56:18

ادعو لهم بالدعاء الوارد واقرأ بعد ذلك بعض سور كسوره الاخلاص وغيرها فما حكم ذلك الافضل يا اخي ان تدعوا بالدعاء الوارد عن

النبي صلى الله عليه وسلم. ولا تتعمد الحرص على قراءة القرآن في المقبرة - [00:56:38](#)

لا تتعمد هذا ولا تحرص عليه. وإنما احرص على الدعاء فقط الوارد لأن النبي صلى الله عليه وسلم علمنا كيف نزور القبور قولوا السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وانا ان شاء الله بكم لللاحقون. يرحم الله المستقدمين منا ومنكم المستأذرين. اللهم لا - [00:57:01](#)

تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم يقول السائل يأتيني بعض الفقراء بال محل فهل يجوز ان اعطيهم من الزكاة وانا لا اعرف عنهم شيء نعم يا أخي ما دام جاءك وقال انه فقير - [00:57:23](#)

ولا يحتاج ان تقول اثبت لي او احضر معك شاهدين يشهدان بهذا ما دام انه ادعى الفقر فاعطه وانت لا تعلم له غنى اما اذا علمت انه غني ولو ادعى الفقر فلا - [00:57:46](#)

لكن اذا ادعى الفقر وانت لا تعلم له غنى فاعطه النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجلان جلدان يعني قويان يريدان من الزكاة فقال لهم عليه الصلة والسلام ان شئتما - [00:58:07](#)

اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب الزكاة لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب الغني الذي عنده مال يكفيه لا يجوز ان يأخذ من الزكاة ان اخذ فلا يبارك له فيه. يكون اخذ حق غيره - [00:58:27](#)

لا حظ له في هذا المال ولا يستفيد منه وإنما يظهره الثاني قوي مكتسب اذا كان قوي ويكتسب في كل يوم قوته فلا يجوز له ان يأخذ من الزكاة حتى ولو لم يكن عنده دراهم - [00:58:50](#)